



رئيس الهيئة

٢٠٢١

قرار رقم (٢٠٢١) لسنة

٢٠٢١/١٢/٩

بشأن الموافقة على

قيد شركة / هلا ايجيبت للمعاينة وتقدير الأضرار ش.م.م.

سجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وقواعد وإجراءات الترخيص والقيد لمزاولة النشاط لشركات خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وخبراء التأمين الاستشاريين (شخص اعتباري)،

وعلى الطلب المقدم من شركة / هلا ايجيبت للمعاينة وتقدير الأضرار ش.م.م. للحصول على موافقة الهيئة على قيد الشركة في سجلات خبراء المعاينة وتقدير الأضرار (شخص اعتباري) بالهيئة،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٨٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٧ والمعتمد حضورها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

مادة (١) : الموافقة على قيد شركة / هلا ايجيبت للمعاينة وتقدير الأضرار ش.م.م. ومقرها الكائن في شقة رقم ٦ بالدور الثاني - بالعقار رقم ١٠ شارع طيبة - الجيزة ، بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة (شخص اعتباري) برقم (٨٦) ، لمزاولة نشاط أعمال المعاينة وتقدير الأضرار في فروع تأمين (الحريق - السطو - البحري - الهندي - السيارات).

مادة (٢) : الممثل القانوني للشركة هو السيد/ صلاح الدين محمود عبدالعظيم إبراهيم وله حق التوقيع كخبير معاينة وتقدير أضرار في فرع تأمين السيارات وبالنسبة لغير هذا الفرع يلزم إلى جانب توقيعه توقيع خبير المعاينة وتقدير الأضرار الذي قام بالعمل من خلال الشركة في فروع التأمين المنوه عنها بالمادة (١) بشرط أن يكون مقيد كخبير معاينة وتقدير أضرار (شخص طبيعي) بسجلات الهيئة .

مادة (٣) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عصمان



٦٢٦

